

الكرامات من الله" انتهى .

والقرنان : الثاني والثالث من هذه الأمة (وهم التابعون وتابعوهم) قد ساروا على منهج الصحابة رضي الله عنهم ، فكانوا من المتبعين لهم بإحسان ، فكان متبع القرنين : الثاني والثالث في حقيقة الأمر متبعا للقرن الأول ، وهم الصحابة رضي الله عنهم .

إلا من عرف ببدعة وضلالة في تلك الفترة فإنه لا يشمل المدح ولا الثناء ، وليس هو ممن أمرنا باتباعه ، لأنه ليس ممن اتبعوا الصحابة بإحسان ، كعمرو بن عبيد ، وواصل بن عطاء ، والجعد بن درهم ، والجهم بن صفوان وغيرهم ممن جلبوا على هذه الأمة الكثير من البدع والشُرور ، وتسببوا في تفرق الأمة .

ثانيا :

مع اتفاق العلماء على أننا مأمورون باتباع القرون الثلاثة الفاضلة في طريقتهم وطاعتهم لله تعالى ، إلا أنهم اختلفوا في الاحتجاج بأقوال الصحابة ، هل تكون حجة شرعية تثبت بها الأحكام أم لا ؟ على أقوال :

الأول : أن قول الصحابي حجة ، وهو قول مالك وأحمد والشافعي في مذهبه القديم ، وإليه ذهب بعض الحنفية .

القول الثاني : أنه ليس بحجة ، وهو الجديد من قول الشافعي ، ورواية أخرى عن أحمد .

والقول الثالث : أن الحجة في قول الخلفاء الراشدين دون غيرهم ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر باتباع سنتهم أمرا خاصا ، فقال صلى الله عليه وسلم: **فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّبِينَ الرَّاشِدِينَ ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ** . رواه أبو داود (3851) وصححه الألباني في صحيح أبي داود .

والقول الرابع : أن الحجة في قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما خاصة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيهما : **اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكرٍ وعمر** رواه الترمذي (3805) وصححه الألباني .

وقال صلى الله عليه وسلم : **إِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْتَدُّوا** رواه مسلم (1594) .

وبهذا يظهر أن قول الخلفاء الراشدين ، لا سيما أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ، هو أولى الأقوال بالاتباع ، لأنهم رضي الله عنهم ، تشملهم الأدلة التي استدلت بها من يرى حجية قول الصحابة ، ثم يفضلون عليهم بالأدلة الخاصة التي فيها الأمر باتباعهم على سبيل الخصوص .

ولذلك نص الإمام أحمد على أن المسائل الاجتهادية التي اختلف فيها أحد من الخلفاء الراشدين مع غيره من الصحابة : أن قول الخلفاء هو المقدم ، وذكر ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" شرح الحديث (28) أن هذا القول يدل عليه قول أكثر السلف .



ينظر : " روضة الناظر " (1/466 - 470) ، " إرشاد الفحول " (2/694 - 698) .
وينظر لمزيد الفائدة السؤال رقم (219866) ، (229770) ، (125476) .

والله أعلم .